

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

578 - حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس قال .

يوتر وأن الأذان يشفع أن بلال فأمر والنصارى اليهود فذكروا والناقوس النار ذكروا ٧ الإقامة .

. [3270 ، 582 - 580]

[ش أخرجه مسلم في صلاة باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة رقم 378 .

(ذكروا النار والناقوس) وهو ما يضرب به النصارى وقت الصلاتهم أي ذكروا إيقاد النار أو ضرب الناقوس للدعوة إلى الصلاة . (فذكروا اليهود والنصارى) أي فذكروا أن هذا من عملهم أي الكفار فاليهود تنفخ بالبوق والنصارى تضرب بالناقوس والمجوس توقد النار للدعوة إلى عبادتهم . (يشفع) يأتي بالفاظه مثنى مثنى من شفعت الشيء إذا ضمته إلى الفرد . (يوتر) يأتي بالفاظها فرادى من الوتر وهو الفرد [